

امتحان نصف الفصل الدراسي الأول
الزمن : ساعة

الامتحان مكون من ٤ صفحات
السبت ٢٠٢٠/١٢/٥

امتحان مادة / أخلاقيات وآداب مهن الأعمال
المستوى الثانى

جامعة طنطا
كلية التجارة
شعبة المحاسبة والتمويل

(٢٠ درجة، ٦٠ دقيقة)

ملحوظة هامة: الامتحان مكون من ٤ صفحات

المطلوب: اختيار الاجابة الصحيحة من بين الاجابات المعطاه:

١- من وسائل ترسيخ أخلاقيات المهنة :

ب- القدوة الحسنة

أ- البيئة الاجتماعية

د - كل ما سبق.

ج- البيئة الاقتصادية

٢- من أهم المشكلات الأساسية في أخلاقيات الأعمال التي تعاني منها منظمات الأعمال المعاصرة.

أ- فقدان روح التفاهم بين المسؤل والموظفين.

ب- تصحيح الفهم الديني والوطني للوظيفة.

ج- تنمية الرقابة الذاتية.

د- لا شئ مما سبق.

٣- الدعوى القانونية ضد المراجع هي حق لـ:

ب - الطرف الثالث.

أ- للعميل.

د- كل ما سبق.

ج- النيابة العامة.

٤- اذا كانت قيمة الأصول الثابتة للشركة ٨٠٠٠٠٠٠٠ جنيه ، منها ٣٠٠٠٠٠٠٠ جنيه آلات ، ٤٠٠٠٠٠٠٠ جنيه سيارات ،

١٠٠٠٠٠٠ جنيه أراضي. ووجدت كمراقب حسابات أن الشركة لم تحتسب استهلاكات لهذه الأصول، وكان يجب أن

تحتسب استهلاك سنوى للألات بنسبة ١٠ %، واستهلاك سنوى للسيارات بنسبة ١٥ % . تكون قيم الاهلاكات للسنة

الأولى تساوى:

ب- ٩٠٠٠٠٠٠ جنيه

أ- ٦٣٠٠٠٠٠٠ جنيه

د- لا شئ مما سبق.

ج- ٦٠٠٠٠٠٠ جنيه

٥- من النسب أو المبالغ التي تستخدم لتحقيق هدف التأكد من معقولية رصيد المخزون باستخدام الفحص التحليلي.

أ- الزيادة أو النقص بمقارنتها مع السنة السابقة.

ب- مقارنة حجم المشتريات ومقارنتها من فترة لأخرى.

ج- حساب معدل دوران المخزون لكل صنف على حده.

د- كل ما سبق.

٦- في حالة وجود ٦٣٠٠ جنيه مخصص تعويضات قضائية ضمن خصوم الميزانية رغم إنهاء الغرض منه، يجب على مراقب حسابات:

- أ- اقفاله وورده إلى قائمة الدخل في جانب الإيرادات.
- ب- اعتباره خسارة.
- ج- كل ما سبق.
- د- لاشيء مما سبق.

٧- يتطلب المدخل الأخلاقي تحقيق العدالة في:

- أ- تحديد المبادئ المحاسبية
- ب- الممارسة والتطبيق العملي.
- ج- الاجتهاد والحكم الشخصي.
- د - كل ما سبق.

٨- هناك اختلاف بين معايير المراجعة وإجراءات المراجعة ، لأن الإجراءات دائماً ترتبط بـ:

- أ- ضوابط إعداد التقرير النهائي لعملية المراجعة.
- ب- مقاييس الأداء.
- ج- الأعمال أو المهام التي يجب أداءها.
- د- لاشيء مما سبق.

٩- يعتبر مراقب الحسابات مخالفاً لقواعد السلوك المهني وأخلاقيات المهنة في حالة:

- أ- الاتفاق على تحديد الأتعاب على أساس ما سيحصل عليه من تصفية وإفلاس العميل.
- ب- الاتفاق على تحديد الأتعاب وفقاً لما كان يحصل عليه المراقب السابق.
- ج- الاتفاق على تحديد الأتعاب على أساس أن القوائم المالية سيتم قبولها لدى جهة أو بنك للموافقة على منح الوحدة الاقتصادية قرض معين.
- د - كل ما سبق.

١٠- حدد أي الحالات التالية يعتبر إفصاح مراقب الحسابات عن المعلومات الخاصة بالعميل، مخالفاً لقواعد السلوك

المهني وأخلاقيات المهنة:

- أ- الإفصاح عن معلومات سرية خاصة بالعميل بأمر القضاء.
- ب- الإفصاح عن معلومات سرية خاصة بالعميل لإخلاء مسؤوليته ومسئولية مساعديه.
- ج- الإفصاح عن معلومات سرية خاصة بالعميل إلى عميل آخر منافس له.
- د - لاشيء مما سبق.

١١- مخزون آخر المدة يتكون من ١٥٠٠ وحدة، وتم تقدير المخزون على أساس سعر التكلفة وقدرها ٢٠٠ جنيه لكل وحدة ، واكتشف المراجع أن هناك ٤٠٠ وحدة من المخزون تالفة أو معيبة ومرتدة من العملاء، وقد حدد أحد الخبراء سعر بيع الوحدة التالفة بمبلغ ٩٠ جنيه، وسوف تتكلف الشركة مصروفات بيعية قدرها ٣٠ جنيه للوحدة. تكون قيمة مخزون آخر المدة يساوي:

ب- ١٢٠٠٠٠٠ جنيه

ا- ١٠٠٠٠٠٠ جنيه

د- لا شيء مما سبق.

ج- ١٩٦٠٠٠٠ جنيه

١٢- الأصول الثابتة للشركة محل المراجعة تمثل ٢٠% من إجمالي الأصول، ومراقب الحسابات لم يحضر عملية الجرد ولا أحد مساعديه في تاريخ إعداد القوائم المالية في ٢٠١٩/١٢/٣١ ، وإعتمد مراقب الحسابات علي شهادة أو إقرار وقعه أمامه رئيس عام المخازن يتضمن بيانات عن كمية وقيمة الأصول الثابتة، ثم إكتشف بعد ذلك أن هناك تلاعباً في أرصدة وسجلات الأصول. مراقب الحسابات في هذه الحالة:

ب- بذل العناية المهنية الواجبة.

أ- أهمل في بذل العناية المهنية الواجبة.

د- لا شيء مما سبق.

ج- كل ما سبق.

١٣- من الإجراءات الوقائية التي يمكن أن يتبعها مراقب حسابات للحيولة دون تعرضه للمساءلة القانونية :

أ- عدم الالتزام بمعايير المراجعة.

ب- عدم القيام بتوثيق كل العمل والإجراءات.

ج- الاستخدام الجيد لأوراق المراجعة.

د- لا شيء مما سبق.

١٤- تركز معايير المراجعة المقبولة عموماً علي ضرورة التأهيل العلمي والعمل لمراقب الحسابات وذلك من خلال :

أ- الحصول علي بكالوريوس تجارة شعبة المحاسبة.

ب- الاستمرار في التعليم والتدريب.

ج- قضاء ثلاثة سنوات علي الأقل كفترة تدريب كافية في أحد مكاتب المحاسبة والمراجعة.

د- كل ما سبق.

١٥- يقصد بالطرف الثالث في أداء عملية المراجعة :

أ- مراقب الحسابات.

ب- الوحدة الاقتصادية محل المراجعة.

ج- المستفيد من عملية المراجعة غير العميل.

د - كل ما سبق.

١٦- تقضي معايير إعداد التقرير النهائي الذي يقدمه مراقب الحسابات ، أن يتضمن التقرير العديد من الأمور ليس من بينها:

- أ- أن يذكر ملاحظات في التقرير علي القوائم المالية بالإشارة إلي أي تلاعب أو غش.
- ب- أن القوائم المالية محل المراجعة تم إعدادها طبقاً للمعايير المحاسبية المقبولة قبولاً عاماً.
- ج - ثبات تطبيق المعايير المحاسبية من فترة مالية لأخري.
- د - لاشئ مما سبق.

١٧- إذا اتفقت الوحدة الاقتصادية مع أحد مراقبي الحسابات علي مراجعة القوائم المالية مقابل أتعاب معينة ، فإن المراقب بناء علي هذا الاتفاق يلتزم بـ:

- أ-إعداد تقرير نظيف بدون أي تحفظات.
 - ب-ليس هناك أي التزام لأن الاتفاق ليس مكتوباً.
 - ج-أ ، ب معاً وفقاً للظروف.
 - د-الالتزام كامل من المراقب بتنفيذ مهمة المراجعة.
- ١٨- توفر الأخلاقيات إطاراً للمفاهيم لجميع المحاسبين المهنيين، وذلك:

- أ-لبناء نظرية المحاسبة.
- ب- لضمان الإمتثال للمبادئ الرئيسية.
- ج-لظهور بعض الممارسات الخاطئة.
- د- لاشئ مما سبق.

١٩- تؤكد المعايير العامة علي ضرورة أن يقوم مراقب حسابات بـ:

- أ- جمع أدلة الإثبات الكافية.
- ب-توصيل نتائج المراجعة في التقرير النهائي إلي مستخدمي القوائم المالية.
- ج-الالتزام بشروط مزاوله المهنة وقواعد السلوك المهني.
- د - كل ما سبق.

٢٠- الاستقلال الحقيقي أو الموضوعي لمراقب الحسابات:

- أ-يسهل علي الغير اكتشافه.
- ب-تقع علي المراقب مسئولية توفيره لأداء عمليات الفحص والمراجعة المكلف بها.
- ج-تعمل علي مساعدة مراقب الحسابات علي الاحتفاظ باستقلاله عن الإدارة في أداء مهمته.
- د-الإجابة أ ، ب.

انتهت أسئلة الامتحان مع تمنياتي بالنجاح والتوفيق